أحمد نحمده محمد

المحامي

٤٣ شارع قصر النيل – القاهرة

بيان بالقضايا المتداولة للشركة السعودية المصرية للإستثمار و التمويل المتداولة فى المكتب حتى٢٠٢٠/١٢/٣١م

م	المحكمة	رقم الدعوى والدائرة	الموكل وصفته	الخصم وصفته	موضوع الدعوى	بيان الجلسات	ملاحظات	مخصص القضايا
١	شمال الجيزة أستئناف عالي مأمورية الجيزة	٤٠٨لسنة ٢٠١٤م د (٣) عمال ٤٥٧، ٥٦٠لسنة١٣٥ قضائية الدائرة (٢٥) عمال	الشركة السعودية المصرية للإستثمار (مدعى عليها)	أمال أمجد أبو رحاب (مدعية)	طلب إلزام الشركة بأداء مبلغ ١١٠.٨٤٢.٨٩جم و دعوى فرعية من الشركة برد ما تم صرفه لها بالزيادة ، و قضي فيها بجلسة ٢٠١٧/١١/٢٩ برفض الدعوتين الأصلية و الفرعية وتم أستئناف الحكم من الشركة و من الخصم.	٢٠١٨/٥/١٦ رفض الأستئنافين و تأييد الحكم المستأنف.	و تم الطعن على الحكم بالنقض من السيدة / أمال برقم١٣٧٤٩لسنة٨٨ قضائية و قامت الشركة بإداع مذكرة الرد على الطعن خلال الميعاد القانوني و لم يحدد لنظره جلسة حتى تاريخه.	مرجح الكسب و لا يوجد له مخصصات هذا العام
٢	جنوب الجيزة استئناف عالى مأمورية الجيزة	٥٤٥لسنة٢٠١٤ د(٢٥) عمال ٢٤٩٦ لسنة ١٣١ق د (٢٥) عمال	الشركة السعودية المصرية للإستثمار (مدعى عليها)	لوريس عياد رزق (مدعي)	دعوى مطالبة بمستحقات عمالية قضي فيها بجلسة ٢٠١٤/٩/١٥ بسقوط حقها في رفع الدعوى و تم الطعن على الحكم بالأستئناف.	قضي فيها بجلسة ٢٠١٥/٣/١١م برفض الأستئناف و تأيد الحكم المستأنف.	و قد طعنت السيدة / لوريس على ذلك الحكم بالنقض رقم ٩٠٦٧لسنة ٨٥ قضائية و قامت الشركة بإداع مذكرة الرد على الطعن خلال الميعاد القانوني و لم يحدد لنظره جلسة حتى تاريخه.	مكسب لا يوجد لها مخصصات

أحمد نحمده محمد

المحامي

٤٣ شارع قصر النيل – القاهرة

٣	محكمة النقض بدار القضاء العالى	٦٣٢٧ لسنة ٨٢ق	الشركة السعودية المصرية للإستثمار (مدعى عليها)	السيد/وزير المالية	الطعن بالنقض المقام من مصلحة الضرائب ضد الشركة طعناً على الحكم الصادر فى الاستئناف رقم ١٨٧٧لسنة ١٢٧ق بجلسة ٢٠١٢/٢/٢٧ عن محكمة استئناف القاهرة (مأمورية الجيزة) والقاضى بتأييد الحكم الصادر فى الدعوى ٢١٣٨لسنة ٢٠٠٥ فيما تضمنه من أحقية الشركة فى اعتماد خصم كامل القيمة الايجارية من الوعاء الضريبى للشركة عن السنوات من ١٩٨٠/١٩٩٣ و قد تم إيداع مذكرة بالرد على أسباب الطعن بالنق	لم يحدد لنظر الطعن جلسة حتى تاريخه.	الطعن مرجح الكسب يوجد نص الحكم الصادر فى ٢٠١٢ بالملف طرفنا – لاحاجة لمخصص مالى حالياً- (لم تحدد الجلسة القادمة)	لا حاجة لمخصص مالى

لا يوجد إي مخصصات هذا العام.

تحرر في ٢٠٢٠/١٢/٢٩

وكيل الشركة

أحمد نحمده محمد

المحامي

مكتب الشلقانى للاستشارات القانونية والمحاماة

بيان بالقضايا المتداولة
الشركة السعودية المصرية للاستثمار والتمويل
حتى ٢٠٢٠/١٢/٣١

م	المحكمة ورقم الدعوى	الخصم	الموضوع	الجلسة القادمة	المخصص المالى
١	٧٥/٦١٨٤ق قضاء ادارى	السيد/ وزير المالية بصفتة وآخرين (مطعون ضدهم)	**دعوى بطلب الحكم أولا:** ١)بأحقية الشركة في المطالبة باعتبار أنشطة العمولات والإيداعات والاقراض أنشطة تجارية مسموح بها عن سنوات النزاع من عام ١٩٧٧ حتى ١٩٨٤ واعتبارها أرباحاً تجارية وأرباح شركات أموال واعتبار الفوائد الدائنة وعاء أرباح تجارية. ٢) اعفاء أنشطة العمولات والايداعات والاقراض من الضريبة خلال فترة الاعفاء من عام ١٩٧٧ حتى عام ١٩٨١. ٣) واعتابر وعاء الفوائد الدائنة خاضعة للضريبة على القيم المنقولة خلال أعوام ١٩٨٢ حتى ١٩٨٤ واعتبارها تقع على عاتق المودعين. ٤) واعتبار وعاء الفوائد الدائنة خاضعة للضريبة على الأرباح التجارية خلال سنوات المحاسبة من عام ١٩٨٢ حتى عام ١٩٨٤ واعتبارها من قبيل الإيرادات.	لم تحدد جلسة بعد لنظر الطعن	لا حاجة لمخصص مالى حالياً

مكتب الشلقانى للاستشارات القانونية والمحاماة
قضايا
١٢ ش المرعشلى - الزمالك

وارد
11 JAN 2021
SECFI
١٢

م	المحكمة ورقم الدعوى	الخصم	الموضوع	الجلسة القادمة	المخصص المالى
			٥) تعديل وعاء القيم المنقولة لمبلغ ٤٨٤٥٩ جنيه لعام ١٩٨٢ ولمبلغ ٤٢٨٣٦٥ جنيه لعام ١٩٨٣ ولمبلغ ٣٧٩٢٩٩ جنيه لعام ١٩٨٤ واعتبار هذا الوعاء خلال الأعوام من ١٩٨٢ حتى ١٩٨٤ معفى وفقا لنص المادة ١٨ من القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ وتأييد قرار اللجنة المطعون عليه بشأن ضريبة الأرباح التجارية وضريبة أرباح شركات الأموال ووعاء الأرباح التجارية.		
٢	٦٩/٧٨١ق محكمة النقض	السيد/ وزير المالية بصفتة وآخرين (مطعون ضدهم)	طعن على الحكم الصادر بجلسة ١٩٩٩/٦/٣٠ فى الاستئناف رقم ١١٤/١٠٦٥ق بشأن إعفاء فوائد القروض بالنقد الأجنبى من الخضوع للضريبة عن أعوام ١٩٨٦/٨٥.	بجلسة ٢٠٢٠/٢/١٦ قضت محكمة النقض بنقض الحكم وإحالة الدعوى المطعون عليها لمحكمة القضاء الادارى للاختصاص	لا حاجة لمخصص مالى حاليا
٣	٧٤/٢٨٦١٧ق قضاء ادارى	السيد/ وزير المالية بصفتة وآخرين (مطعون ضدهم)	دعوى بطلب الحكم بالزام المطعون ضدهم بأن يردا للشركة مبلغ وقدره ١٥١٨٤٥٣,٧ جنيه مصري ومبلغ ٣٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى المسدد منها عن ضريبة الدمغة النسبية على رأس مال الشركة عن المدة من ١٩٨١/٤/١ حتى ١٩٩٥/١٢/٣١	بجلسة ٢٠٢٠/١١/٣ قررت هيئة المفوضين إحالة الطعن للمحكمة وجارى متابعة تحديد جلسة	لا حاجة لمخصص مالى

قضايا

م	المحكمة ورقم الدعوى	الخصم	الموضوع	الجلسة القادمة	المخصص المالى
			وفوائدها القانونية من تاريخ المطالبة في ١٩٩٧/٤/١٤ حتى تاريخ السداد وذلك استناداً الى الحكم الصادر من المحكمة الدستورية العليا بتاريخ ١٩٩٦/٩/٧ القاضي بعدم دستورية نص المادة ٨٣ من القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ وبسقوط مواده ارقام ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧		